قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 305 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى احكام نظام عقود هيئات القطاع الاداري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /228/ تاريخ 22/9/1691

- وعلى توجيهات وزاره الإدارة المحلية رقم /3284/ك/6/د تاريخ 6/8/1997 المحاله الى مجلس المدينة لإصدار تصديق العقود بقرار من المكتب التنفيذي لمجلس المدينة وعدم الاكتفاء بالإشارة الى محضر الجلسة فقط

- وعلى كتاب مديرية المدينة القديمة المؤرخ 15/7/2001 المتضمن:

نرفق ربطاً عقد معونه صندوق احياء المدينة القديمة المبرم بين السيد رئيس مجلس المدينة والسيد محمد بشير الشوا بن احمد شاغل العقار /7179/ منطقه عقاريه ثامنة منطقه العمل الاولى باب قنسرين (سرايا اسماعيل باشا)

يرجى الاطلاع والإحالة الى المكتب التنفيذي للمصادقة

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 27/6/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تصديق عقد معونه صندوق احياء المدينة القديمة المبرم بين السيد رئيس مجلس المدينة والسيد محمد بشير الشوا بن احمد شاغل العقار /7179/ منطقه عقاريه ثامنة منطقه العمل الاولى باب قنسرين (سرايا اسماعيل باشا)

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً